-1- ورقة خلفية حول المؤتمر الإقليمي عن القضاء في الدول الأربع المعنية

ورقة تعريفية عن المؤتمر الإقليمي
عن وضع القضاء في لبنان والأردن ومصر والمغرب ومبادرة العراق

في إطار مشروع "تعزيز حكم القانون والنزاهة في الدول العربية"

أولاً: خلفية المشروع:

تتخبط الدول العربية في أزمات حادة، لا يمكن الخروج منها إلاّ بعملية إصلاح شامل تضعها في مسار التحول الديمقراطي. وقد إرتفعت الأصوات العربية المطالبة بالإصلاح، وبرزت بعض المبادرات التي أجمعت على إرساء حكم القانون كدعامة للحكم الرشيد القادر على تحقيق التنمية وتوفير شروط العيش الكريم للمواطنين، ما يفسح في المجال أمامهم للتمتع بالحقوق والحريات التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية، ودساتير بعض الدول العربية.

لقد رأى **المركز العربي لتطوير حكم القانون والنزاهة ACRLI**، ومن أجل تحقيق الأهداف التي قام من أجلها، تحقيق مشروع بحثي بعنوان "***تعزيز حكم القانون والنزاهة في الدول العربية***"، بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي **UNDP-POGAR**، يتناول محاور ثلاثة لها الأولوية في إرساء حكم القانون والنزاهة، وهي **المشاركة/البرلمان، والقضاء والإعلام**. **فالمشاركة** هي ركيزة الأنظمة الديمقراطية، وينبغي أن تجد التعبير عنها في **البرلمان** الذي تنبثق سلطته من الشعب، وتناط به السلطة الاشتراعية، التي تشكل حجر الزاوية في دولة القانون. أما **القضاء** فعليه يتوقف مصير العدالة وبالتالي تحقيق الاستقرار وشروط الازدهار الاقتصادي. فلا يمكن الكلام على دولة القانون إلا في ظل قضاء عادل وفاعل ونزيه. **وللإعلام** دور أساسي في إرساء حكم القانون والنزاهة. وذلك من خلال الإسهام في تكوين رأي عام متابع لإدارة الشأن العام، ونشر الحقيقة، وتسليط الضوء على أداء الحكم، بهدف الإصلاح.

لقد شمل مشروع حكم القانون والنزاهة، بمحاوره الثلاثة، أربع دول عربية هي **لبنان والأردن ومصر والمغرب**، كما شمل أيضاً **العراق** ولكن في إطار محدد تناول الفيدرالية كحل للمشكلة العراقية، والسلطة القضائية، وبخاصة دورها في ضبط العلاقة بين السلطة الاتحادية وسلطات الحكم الذاتي نظراً لما لذلك من أهمية في النظام الفدرالي لجهة إرساء حكم القانون.

ثانياً: خلفية اختيار محور القضاء

ظهر القضاء بشكله الحاضر كسلطة تعكس الوجه الساهر على تطبيق الإرادة الاجتماعية التي تبلورها السلطة المنتخبة أي ممثلوا الأمة عندما تبلورت فكرة الدولة ذات السيادة على أرضها وذلك بداية مع فلاسفة عصر التنوير الإنكليز لوك وهيوم وعنهم أخذ مونتسكيو هذه النظرية ليطورها فيجعل للأمة ثلاث سلطات متمايزة ومتكاملة والسلطة القضائية إحداها.

ومنذ ذلك الحين بدأ عصر جديد من التطور القضائي في العالم لا سيما بعد إعلان الثورة الفرنسية شرعة حقوق الإنسان والمواطن إلى إصدار الأمم المتحدة شرعة حقوق الإنسان التي اعترفت صراحة بالحق الأساس لكل إنسان وبمساواة كاملة بأن يمثل محاكمة عادلة وعلنية أمام محكمة مستقلة ومحايدة لتحديد حقوقه وواجباته أو لتوقيع أي عقاب عليه.

وقد جاءت الإعلانات المتعاقبة من أوروبية وإقليمية في مختلف أنحاء العالم لتنمي هذا المنحى إلى أن أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 29 تشرين الثاني 1985 المبادئ الأساسية المتعلقة باستقلال القضاء التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة المنعقد في ميلانو بين 26 آب و6 أيلول 1985 والدول العربية بوجه عام لم تكن بمنأى عن هذا الأمر إذ أنها ومنذ منتصف القرن التاسع عشر بدأت بعض المجتمعات العربية تتأثر بالمنحى الاستقلالي للقضاء بعد أن كان القضاء فيها ولقرون طويلة يعتبر امتداداً للسلطة الأوتوقراطية يستمد قوته وفعاليته من السلطان بالرغم من كونه يستند إلى تشريع إلهي.

غير ان تعثر الحياة السياسية في المجتمعات العربية بوجه عام واضطراب أداء المؤسسات الدستورية على الرغم من اعتماد نصوص دستورية تؤكد على فصل السلطات واحترام استقلالية السلطة القضائية كان له الأثر السلبي على هذه السلطة إن من ناحية الاستقلالية أو الفعالية والنزاهة أو الكفاءة فجاءت السلطة القضائية تابعة للسلطة الأقوى وهي السلطة التنفيذية ولذلك جاءت محاولات الإصلاح مجتزأة وخجولة بسبب غياب الإرادة السياسية.

غير أننا نرى هناك بعض محاولات الإصلاح الجدي والتطوير جاءت متأثرة بروح العصر والانفتاح على العولمة وقيام هيئات في المجتمع المدني تدعو إلى التطوير وإعطاء المزيد من الحريات العامة وتالياً حماية استقلال القضاء ليكون الضمان الصحيح والأكيد لهذه الحريات الأساسية والمساواة بين المواطنين. لا بد من تشخيص واقع القضاء في الدول العربية في ضوء خصوصيات كل من الدول المعنية، والمبادئ

الأساسية والفرعية والمؤشرات التي اعتمدها المركز، بهدف رسم إستراتيجية لإصلاح القضاء، تأخذ بالاعتبار المعوقات، وإمكانية معالجتها، كخطوة أساسية على طريق قيام حكم القانون والنزاهة.

ثالثا: إستراتيجية تنفيذ المشروع

لقد عمد الخبراء في المركز العربي لتطوير حكم القانون والنزاهة **ACRLI** إلى وضع المنهجيات التي ينبغي اعتمادها في كتابة التقارير، ووضع المبادئ الأساسية الواجب توافرها في البرلمان والقضاء والإعلام لقيام حكم القانون والنزاهة، ووضع المبادئ الفرعية بهدف معرفة مدى اعتماد المبدأ الأساسي. كما جرى وضع مؤشرات لمعرفة مدى تطبيق المبدأ في الممارسة، بحيث يكون هناك معايير للقياس. وجرى التداول في هذه الأمور مع مجموعة خبراء، في إطار ورش عمل، قبل إقرارها بصيغتها النهائية.

عهد المركز لمجموعة من الخبراء المشهود لهم بالكفاءة، بوضع التقارير عن الدول المعنية في المحاور الثلاثة. ونوقشت هذه التقارير في ورش عمل وطنية، شارك فيها برلمانيون ورجال قانون وقضاة وأكاديميون وممثلون عن هيئات المجتمع المدني، بهدف تطوير التقارير وبلورة الأفكار الواردة فيها ورسم استراتيجيات للإصلاح. كما أعد الخبراء في المركز تقارير مقارنة، اعتمدت على التقارير الوطنية في كل من المحاور الثلاثة، وجرى التعليق عليها من قبل خبراء بهدف التعمق في البحث والإسهام في رسم سياسات الإصلاح.

رابعاً: خلفية عقد المؤتمر الإقليمي

إن الجهد الذي بذل في كتابة التقارير، والحقائق التي تم التعرف عليها، والاقتراحات التي وضعت بهدف الإصلاح، تبقى دون فائدة عملية، ما لم تقترن بخطة عمل تنطلق من هذه التقارير، وتجري بلورتها، وتتحول إلى برامج يعمل على تنفيذه فإصلاح الواقع يتطلب التعاطي مع معطياته، ورسم السياسات التي تأول إلى تطويرها بالاتجاه الصحيح فالإصلاح عملية طويلة ومعقدة، تعترضها صعوبات وعراقيل، ينبغي مواجهتها بواقعية ومنهجية، وفي إطار خطط مدروسة ومبرمجة، يجري تنفيذها بالاعتماد على إرادة التغيير والتطوير ومن أجل مستقبل أفضل.

المواضيع الأساسية التي سيتم عرضها خلال هذا اللقاء، هي التالية:

- مبادئ ومنهجيات التقارير الوطنية حول وضع القضاء في لبنان والأردن ومصر والمغرب
- التقارير الوطنية حول وضع القضاء في لبنان والأردن ومصر والمغرب
- التقرير المقارن حول وضع القضاء في لبنان والأردن ومصر والمغرب

- التعليق على التقرير المقارن حول وضع القضاء في لبنان والأردن ومصر والمغرب
- سياسات الإصلاح وخطة العمل

أما الغاية الأساسية من عقد المؤتمر الإقليمي فهي تداول الأفكار والتوصل إلى وضع خطة عمل واقعية، بهدف رسم إستراتيجية إصلاح، يجري تنفيذها، كخطوة أساسية على طريق إرساء دولة القانون والنزاهة والحكم الصالح.